



رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠٢٤

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد / احمد ابراهيم عتريس ابراهيم - رقم قومي (٢٨٢٠٣١٨١٢٠٠١٣١)
المقييد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٠٠١) من وسيط تأمين بشركة ثروة لتأمينات الحياة الى وسيط
تأمين بشركة المصرية الإماراتية تكافل حياة _ سلامه وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى . ٢٠٢٥/٦/٣٠ .

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

